

بين حقيرها وخطيرها السريعة فإدا موردها وتقلب لحوالها كل هذا  
من فضائله وما يترده وشرفه كما ذكرناه فمن أورد شيئا منها مورده  
وقصدتها مقصده كان حسنا ومن أورد ذلك على غير وجهه وعلم  
منه بذلك سواء قصد الحق بالفضول التي قد منهاها وكذلك  
ما ورد من أخباره وأخبار ساثر الأبناء عليه السلام في الأحاديث  
مما في ظاهره استكمال يقتضي أمور الخلق بهم بحال وتحتاج إلى  
تأويل وتردد احتمال فلا يجبان يتحقق منها إلا بالصحيح والأبروي  
منه إلا العاوية الثابت ورحم الله مالكا فلقد ذكره التحدث  
بمثل ذلك من الأحاديث الموهمة للتشبيه والمشككة المعنى وقال  
ما يدعون الناس إلى التحدث بمثل هذا فمثل لما إن ابن محلان  
حدث بها فقال لو يكن من الفقهاء وليست الناس وافقوه  
على ترك الحديث بها وساعده على طيها فأكبرها ليس تحت عمل  
وقد حكى عن جماعة من السلف بل عنهم على الجملة أنهم كانوا يكرهون  
الكلام فيما ليس تحت عمل النبي صلى الله عليه وسلم أو ردها على  
قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه وتشرهاتهم في حقيقة  
ومجازة واستعارة وبلغه وإيجازه فلم يكن في حقيقته مشككة منه  
بما من غلبت عليه البعده والخللة الأمانة فلا يكاد يفهم من مقاصد  
العرب إلا نضها وصرحها ولا يتحقق استارها إلى غير الأيجاز  
ووجوبها وتبلغها وتؤبىها فتفرقوا في تأويلها وحالها على علمها  
سذر مدرك منهم من أمرهم ومنهم من كثر **فأما ما لا يمتنع من هذه**  
الأحاديث فواجب أن لا يذكر منها شيء في حق الله تعالى ولا في حق  
أنبيائه ولا يتحدث بها ولا يتكلف الكلام على معانيها والفتوى بمرجها  
ونزل الشغل بها إلا أن يذكر على وجه التعريف بانها صنعت

المقاد

المقاد وأهتد الأسناد وقد انكر الاستياخ على ابن أبي بكر بن خزيمة  
تكتفه في منكره الكلام على أحاديث صحيفته موضوعه لا أصل لها  
ومنقولت عن أهل الكتاب الذين يلبسون الحق بالطول كما كان كبريت  
طرحها ويغنيه عن الكلام عليها التنبيه على منعها إذا لم تصود  
بالكلام على مشكل ما فيها إزالة اللبس بها واجتنابها  
من أصلها من طرحها اكتشف للفسق ونفق لنفسه

**فصل في ما يجب على المتكلم**

فيما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم وما لا يجوز والذاكر من الأئمة  
ما قد تناه في الفصل قبل هذا على طريق التذكير والتعليم ان يترجم  
في كلامه عند ذكره عليه السلام وذكر ذلك الأحوال الواجب من توقيف  
وتعظيمه وبراق حال لسانه ولا يجهله ويظهر عليه علامات الأدب  
عند ذكره صلى الله عليه وسلم فإذا ذكر ما فاساه من الشذوذ يظهر  
عليه الاستغراق والارتباك والغيظ على عدوه ومودة الفضلاء  
للنبي صلى الله عليه وسلم لو قدر عليه والنصرة له لو أمكنته، والحمد  
في ألوان العصمة وتكلم على مجازي أعماله وأقواله عليه السلام فخرج  
أحسن اللفظ وأدب العبارة ما أمكنه ولجبت لبتغ ذلك وهو  
من العبارة ما يقع كلفنة الجهل والكنب والمعصية فإذا تكلم  
في الأقوال قال هل يجوز عليه الخلف في القول والأخبار بخلاف  
ما وقع سهوا أو غلطا وخوضه من العبارة ويجنب لفظ الكذب  
جملة واحدة وإذا تكلم على العلم قال هل يجوز أن لا يعلم إلا ما علم  
وهل يمكن أن لا يكون عنه علم من بعض الأشياء حتى لو سأل  
ولا يقول بجهل الفصح الملفظ وبتساعته وإذا تكلم في الأفعال  
قال هل يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر والنواهي وموافقته بعض